

التصنيفات: ادارة عامة

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٨٣

تاريخ التشريع: ١٩٨٠/٢/١١

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون وزارة الداخلية رقم (١٨٣) لسنة ١٩٨٠

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٨٠٣ | تاريخ: ١٩٨٠/١٧/١١ | عدد الصفحات: ٧ | رقم الصفحة: ١٤٩٥ | رقم الجزء: ٢
مجموعة القوانين والأنظمة - | تاريخ: ١٩٨٠

الباب الرابع

البناء التنظيمي للوزارة

الفصل الأول

دوائر مركز الوزارة/هيئة تفتيش قوى الأمن الداخلي :

المادة ١٥

تتألف من مفتش أقدم ومفتش من كبار ضباط قوى الأمن الداخلي، وتقوم بأعمالها بموجب نظام خاص.

مديرية الشؤون الإدارية العامة:

المادة ١٦

يرأسها مدير عام، يرتبط بوكيل الوزارة، وتتبعها المديريات التالية: -
ثانياً - مديرية الحسابات - تختص بمعالجة الأمور الحسابية وتنفيذ موازنة الوزارة والقوانين والأنظمة الحسابية والمالية ومعالجة القضايا المتعلقة بقانون بيع وإيجار عقارات الحكومة.
رابعاً - مديرية التدقيق - تختص بالرقابة على أوجه الصرف في ديوان الوزارة والدوائر التابعة لها كافة وتدقيق حسابات الجمعيات والنوادي المجازة وفق قانون الجمعيات رقم (١) لسنة ١٩٦٠ المعدل.

المادة ٣٤

تقوم الدوائر الرئيسية والمديريات في تنظيم الوزارة بإعداد تقارير دورية وسنوية تتضمن المدى الذي وصل إليه تنفيذ الخطة السنوية وتشخيص المشاكل والمعوقات التي نشأت عند التنفيذ وتقديمها إلى الوزير عن طريق رئيس الدائرة أو المديرية بحسب الإقتضاء.

المادة ٣٨

أولاً - أ - يوجه الوزير الدعوة في كل عام إلى مؤتمر سنوي للوزارة ينعقد برئاسته أو برئاسة الوكيل نيابة عنه عند غيابه ويحضره الوكيل والمستشارون وجميع رؤساء الدوائر ومديرو المديريات في تنظيم الوزارة ومن يختارهم الوزير من منتسبيها.
ب - يجوز بموافقة الوزير دعوة ذوي الخبرة والإختصاص في شأن أو أكثر من الشؤون الداخلية من منتسبي دوائر الدولة الأخرى والقطاع الإشتراكي لحضور كل أو بعض جلسات المؤتمر السنوي.
ثانياً - يختص المؤتمر السنوي بإجراء البحث والمناقشة وإبداء التوصيات بشأن الأمور التالية: -
أ - واقع الأمن العام في القطر.
ب - سبل تحسين الظروف المتعلقة بسير الأعمال الفنية والإدارية والمالية والتنظيمية في تنظيم الوزارة وتقدير الحاجات الأساسية وتوفير الإمكانيات البشرية والمادية لذلك.
ج - معالجة المشكلات المتعلقة بتنفيذ السياسة العامة للوزارة وإقتراح الحلول الناجعة لها.
د - الموضوعات والمشروعات التي يعرضها الوزير أو المؤتمر في سبيل تنظيم وتدعيم سائر أنشطة الوزارة وفعاليتها من أجل تحقيق الأهداف وإنجاز المهام المنصوص عليها في هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه.